المصحف بين يدي فما اطبقه حتى اصبح واذا نام عن حزبه
او وظيفته المعتادة فليقضه روينا في صحيح مسلم عن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من نام عن حزبه من الليل او عن شيء منه فقرأه ما بين صلوة
الفجر وصلوة الظهر كتب كانما قرأه من الليل وليس بحسن
الصوت بالقراءة وترتيبها ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط
فان افرط حتى زاد حرفا او اخفى حرفا او حرك ساكنا فهو حرام
واما القراءة بالالحان المستفادة من الموسيقى فان افرط
فحرام والا فمكروه ويستحب للقارئ اذا ابتداء من وسط
السورة ان يبتدي من اول الكلام المرتبط بعضه ببعض
وكذا اذا وقف يقف عند المرتبط وعند انتهاء الكلام
ولا تقيد في الوقف ولا في الابتداء بالاجزاء والاحزاب والا
فان كثيرا منها في وسط الكلام المتعلق بعضه ببعض ولا
تغتر ايها الانسان بكثرة الغافلين لهذا الذي نهينا عنه
فمن لا يراعي هذه الآداب وامثالها قاله السيد الجليل
ابو علي الفضيل بن عياض رضي الله عنه لا تستوحش طرق
الهدى لقلة اهلها السالكين ولا يغرك كثرة الهالكين
ولهذا

ولهذا المعنى قال العلماء قراءة سورة واحدة بكمالها افضل من
قراءة قدرها من سورة طويلة لانه قد يخفى الارتباط على كثير
من الناس في بعض الاحيان وتجوز ان يقول سورة البقرة
وسورة ال عمران وسورة النساء وسورة العنكبوت وكذلك
الباقي ولا كراهة في ذلك وقال بعض السلف يكره ذلك وانما
يقال السورة التي يذكر فيها كذا وكذا البقرة والسورة التي يذكر
فيها الناس وكذلك الباقي والصواب الاول وكذلك لا يكره ان
يقال هذه قراءة ابي عمرو وهذه قراءة حفص وغيره
هذا هو المذهب الصحيح واعلم ان الختم للقاري وحده
ويستحب صيام يوم الختم الا ان يصادف يوما نهي الشرع
عن صيامه فقد صح عن كثير من التابعين رحمهم الله انهم
كانوا يصبحون صياما اليوم الذي يختمون فيه ويستحب
حضور الختم لمن لا يحسن القراءة وكان انس بن مالك رضي الله
عنه اذا ختم القرآن جمع اهله ودعا والدعاء مستجاب
عند ختم القرآن والرحمة تنزل عند الختم وروي البيهقي
باسناده عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم عند كل ختم دعوة مستجاب وروي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)